

ما حكم بيع التقسيط ؟

عبدالله السعد

بيع التقسيط جمهور اهل العلم يذهبون اليه بل نقل الاجماع عليه بل يقل الاجماع عليه وبدل على هذا يعني ما جاء في كتاب الله عز وجل وما جاء في السنة - [00:00:00](#)

يعني في اية الدين عندما امرروا ربنا عز وجل كتابة الدين فالبيع بالدين جائز فعندما يكون البيع بالدين جائز هذا لا يفيد انه لابد يكون بنفس السعر. يعني الذين يمنعون من التقسيط يقولون طبعا هم يقولون - [00:00:13](#)

انجاز لكن بفوت انه لا يرفع سعر السلعة من اجل الدين يعني واحد يبيع سلعة مثلا في مئة الف حاضر وغائب بمئة وعشرين الف فقال لو كان يبيعها على حاضر وغائب بمئة الف هذا طبعا بالاجماع. نعم. فالله عز وجل اباح - [00:00:33](#)

اه الدين البيع بالدين ولم يشترط ان يكون نفس السعر. وكذلك ايضا في السنة عندما اشتربت عائشة ضريبة باوق من الفضة تقسّطها لهم فاجاز ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يسألها هل يعني عندما تقسّطين ذلك هل رفعوا السعر او لا - [00:00:53](#)

ولذا نقل بعض العلما ان هذا جائز بالاجماع حتى الشيخ عبد العزيز مرتة قال اجماع او شبه الاجماع شيخ ابن باز يعني كل الذين منعوا من هذا غلط اللي يمنعوا من هذا غلط خلاف الدليل - [00:01:18](#)

يعني الله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا اذا اذا تدายนتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه فهذا مطلق عام مثل ايضا حديث عائشة نعم احسن الله وايضا عبد الله بن عمرو بن العاص كان يشتري البعير بالعيدين الى اجل - [00:01:31](#)

يشتري البعير بالعيدين الى اجل. فهذه ادلة واظحة على - [00:01:47](#)